(التعريف والنقد)

الفراسة عند العرب

القسم الثاني

الأستاذ عبد الكريم زهور عدي

(٢)

كنت ، وأنا أقرأ ماكتب الدكتور يوسف مراد في الفراسة عند العرب ، أسجل ملاحظات وتعليقات ، وقد دفعت بعضاً منها إلى الحواشي [٣٠] إلا تعليقاً واحداً رأيت أن من حقه أن يثبت في المتن لأنه محاولة لدراسة الفراسة عند العرب بطريقة أخرى :

قال يوسف مراد في مقدمة دراسته (وأنقل دائماً عن الترجمة إذ لم أستطع الحصول على الأصل الفرنسي) : « .. قبل وصول المؤلفات اليونانية كان العرب على بينة من أمر الفراسة وعلى صياغة معلوماتهم صياغة علمية .. » ثم عاد فقال في مطلع الفصل الأول : « يعد علم الفراسة من العلوم التي استمدها العرب من اليونان . »

فكيف الفصل في ظاهر التناقض هذا ؟ الطريقة السديدة ، عندي ، هي أن نميز ما أثر عن العرب في الفراسة مما نقل عن يونان ثم ننظر في كتب المتأخرين : كيف جمعوا أو ألفوا بين ما جاء من التراثين . ولكن مثل هذا العمل ليس بالسهل ، فالمعلومات عن الفراسة مبثوثة في

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتب كثيرة ومن أنواع من العلوم شتى[٣٠] : فهي نلقاها في كتب الدين واللغة والأدب والأخبار والتاريخ والجغرافية والحيوان والعلوم الطبيعية والطب والفلسفة والتصوف .. فالإحاطة بها إن لم تكن متعذرة فهي أشبه بالمتعذرة . وهذه محاولة أولية تترك الكثير لمن يشاء الجري في هذا الميدان :

في الشعر

لم نستطع ، الصديق الأستاذ أحمد راتب النفاخ وأنا ، أن نتذكر بيتاً واحداً من الشعر الجاهلي وردت فيه كلمة فراسة أو أحد مشتقاتها . ثم تذكر أبياتاً لشاعر من شعراء الحماسة هو أبو صعترة البولاني (لم نعثر له على ترجمة والأرجح أنه إسلامي)[٣٢] وهذه هي[٣٣] :

فما نطفة من حب مزن تقاذفت ... به حسَن الجودي والليل دامس
فلما أقرته اللصاب تنفست ... شمال لأعلى مائه فهو قارس
بأطيب من فيها وما ذقت طعمه ... ولكنني فيما ترى العين فارس

وجاء في شرح المرزوقي : « ..وكثير من الناس يرويه : به جنبتا الجودي . وقيل في حِسَن الجودي : إنه قطعة متصلة بالجودي . والجودي جبل ... واللصاب جمع لِصْب وهو شقوق في الجبل .. وقوله فارس : أراد به المتفرس . ويقال : هو فارس على الخيل بيِّن الفروسة ، وإذا كان يتفرس في الأشياء ويحسن النظر فيها قلت : هو فارس بيِّن الفراسة » .

في القرآن والسنة والكتب الدينية

وكذلك لم يرد ذكر لكلمات « فراسة وتفرس .. » في الذكر الحكيم ، ولكن جاءت فيه ألفاظ مصاقبة لها في المعنى أو موافقة مثل « توسم وسيما » كما في الآيتين : ﴿ إن في ذلك لآيات للمتوسمين ﴾[٣٤] و ﴿ لو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنَّهم في لحن القول ﴾[٣٥] .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

وفسر « المتوسمين » « بالمتفرسين » المفسرون [٣٦] من ابن جرير الطبري (ـ ٣١٠) إلى الجلال السيوطي (ـ ٩١١) ، إلا أبا حيان الأندلسي فلم يذكر كلمة « المتفرسين » ، وأضافوا في تفسيرها كلمات أخر مثل : المعتبرين ، الناظرين ، المتفكرين الخ ..

وقد كنت أقول : إن الطبري والمفسرين من بعده قد تأثروا بما انتشر من المعنى الاصطلاحي للفراسة (هذا إذا صح أن ابن البطريق الذي عاش في القرن الثاني هو مترجم كتاب « سر الأسرار ») ، لولا ما روى الطبري وكثير من المفسرين من بعده من أحاديث ترجع التفسير إلى الرسول ﷺ والصحابة والتابعين :

قال الطبري : « حدثني عبد الأعلى بن واصل قال : ثنا يعلى بن عبيد قال : ثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن قيس عن مجاهد[٣٧] في قوله (إن في ذلك لآيات للمتوسمين) قال : للمتفرسين . » . ورواه عنه أيضاً من طرق أخرى .

وقال الطبري : « حدثني محمد بن عمارة قال : ثني حسن بن مالك قال : ثنا محمد بن كثير عن عمرو بن قيس عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله ، ثم قال النبي ﷺ : (إن في ذلك لآيات للمتوسمين) » . ورواه عنه من طريق أخرى ، كما رواه عن ابن عمر بسند آخر .

وخرَّج هذا الحديث محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ـ ٩٠٢) قال[٣٨] : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله ، الترمذي في التفسير والعسكري في الأمثال كلاهما من حديث عمرو بن قيس الملائي عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً ، ثم قرأ (إن في

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك لآيات للمتوسمين) . وقال الترمذي : إنه غريب .. وكذا أخرجه الهروي والطبراني وأبو نعيم في الطب النبوي وغيرهم من حديث راشد بن سعد عن أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعاً . ويروى عن ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما . بل هو عند الطبراني وأبي نعيم والعسكري من حديث وهب بن منبه عن طاوس عن ثوبان رضي الله عنه رفعه بلفظ : احذروا دعوة المسلم وفراسته فإنه ينظر بنور الله وينطق بتوفيق الله . ولكن قد قال الخطيب عقب حديث أبي سعيد : المحفوظ ما رواه سفيان عن عمرو بن قيس قال : كان يقال : اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله . وعند العسكري من حديث ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عمير بن هانئ عن أبي الدرداء رضي الله عنه من قوله : اتقوا فراسة العلماء فإنهم ينظرون بنور الله إنه شيء يقذفه الله في قلوبهم وعلى ألسنتهم . وكلها ضعيفة ، وفي بعضها ما هو متماسك لا يليق مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع ، لاسيما وللبزار والطبراني وغيرهما كأبي نعيم في الطب بسند حسن عن أنس رضي الله عنه رفعه : إن لله عباداً يعرفون الناس بالتوسم .. »

أما الآية ﴿ ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم بلحن القول ..) فقد كنت أفهم « لحن القول » فيها أنه التعريض بكلام يفهمه خالي الذهن على ظاهره بمعنى ويفهمه من اتفق معه عليه أو الذكي المتنبّه بمعنى آخر . فلما قرأت ما كتبه « ت . فهد » في دائرة المعارف الإسلامية في الفراسة[٣٩] وفيه ترجم « لحن القول » باللفظة « lapsus » ومعناها الهفوة أو زلة اللسان والقلم خطأته . ثم رجعت إلى تفاسير الطبري والطبرسي والزمخشري والقرطبي [٤٠] فلمحت فيها لمحاً ثلاثة معانٍ لهذه الكلمة في هذه الآية :

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

المعنى الأول ذكره الطبري والطبرسي والقرطبي وهو « فحوى الكلام » . واستشهد القرطبي بقول الشاعر « وخير الكلام ما كان لحناً » أي « ما عرف بالمعنى ولم يصرّح به » وبقول أبي زيد : « لحنت له .. إذا قلت له قولاً يفهمه عنك ويخفى على غيره » . ويشبهه ما ذكره الزمخشري : « وقيل : اللحن أن تلحن بكلامك أي تميله إلى نحو من الأنحاء ليفطن له صاحبك كالتعريض والتورية .. »

المعنى الثاني وهو قريب من الأول ورد عند الزمخشري قال : « .. في لحن القول في نحوه وأسلوبه . وعن ابن عباس : هو قولهم : مالنا إن أطعنا من الثواب ؟ ولا يقولون : ماعلينا إن عصينا من العقاب ؟ » . فهم في قلوبهم جاحدون بالأمر والفعل والثواب والعقاب . ولكنهم يسألون عن الثواب لأنهم يستطيعون أن يقولوا : لانريد أن نفعل الفعل ولا نريد ثوابه . فلهم حرية الرفض ؛ وليس لهم هذه الحرية في العقاب .

المعنى الثالث ورد عند القرطبي قال : « وقيل : كان المنافقون يخاطبون النبي ﷺ بكلام تواضعوه فيما بينهم والنبي ﷺ يسمع ذلك ويأخذ بالظاهر المعتاد فنبهه الله تعالى عليه » .

ويمكن أن نضيف معناً رابعاً وهو اللحن بمعنى الخطأ وذكره الطبرسي والزمخشري لا بمعرض تفسير الآية ولكن بمناسبة ذكر المعنى الأول . فالخطأ في الكلام هو أيضاً إمالته ولكن الى غير « النحو » الصحيح .

فهل نستطيع أن نجد في هذا المعنى مسوغاً لترجمة « فهد » تلك ؟ إن اللحن بمعنى الخطأ يكون في الفصحى ، أما الهفوات وزلات اللسان والقلم فتكون في الفصحى والعامية ، هي من نوع إبدال حرف بحرف فيتغير

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

معنى الكلمة ، أو إبدال كلمة بكلمة فيتغير معنى الجملة ، أو قراءة الكلمة على نحو يبدل معناها أو معنى الجملة ، أو النطق بجملة أو كلمة يريد المتكلم غيرها الخ .. ثم إن اللحن بمعنى الخطأ يكون نتيجة الجهل أو العادة المتمكنة التي تفرض الخطأ وصاحبها يعرفه أو السهو ، أما الهفوات والزلات فليست نتيجة للجهل أو العادة المتمكنة ولكنها تنزلق على اللسان أو القلم انزلاقاً آلياً . فهل يمكن أن ندخلها في باب السهو ، وندخل اللحن بمعنى الخطأ في تفسير الآية ؟ إن في هذه المحاولة تكلفاً كثيراً ، ولكن لها سبباً وهو أن علماء التحليل النفسي يعطون هذه الهفوات والزلات قيمة كبيرة في الكشف عما يعتمل من الدوافع في الأعماق المظلمة من النفس .

« فلحن القول » بالمعنيين الأول والثاني يستطيع فيهما السامع الذكي المتنبه أن يكشف عما يكنه المتكلم في نفسهَ من أفكار ونيات وعواطف . وهو في المعنى الثالث يكاد يمتنع فيه حتى على السامع الذكي الكشف عما يخفي المتكلم في صدره وهنا يأتي الوحي أو الإلهام فيكشف للنفوس المؤيَّدة عن ذات الصدور . فلحن القول وفهمه بمعانيه الثلاثة أداة هامة في الفراسة ، فإذا أضفنا إليها المعنى الرابع نكون قد زودنا الفراسة بأداة تتوغل بها في أعماق النفس المظلمة فتكشف عن الدوافع الخفية حتى على الشخص المتكلم ذاته . ويسوِّغ هذا النوع من التفسير أخبار كثيرة رواها الرواة عن صدق الفراسة لا سيما منها مايتنبأ بمصاير الأشخاص . ذكر القرطبي في تفسيره : « روي عن الحسن البصري أنه دخل عليه عمرو بن عبيد فقال : هذا سيد فتيان البصرة إن لم يحدث . فكان من أمره من القدر ما كان .. » ، فلا شك أن الحسن أدرك من طبع عمرو

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

ودوافعه ماربما كان يخفى على عمرو ذاته ، وذلك من مجمل سلوكه ومما كان يجري على لسانه قصداً أو عفواً فقدّر مايمكن أن يقدم عليه في مقبل أيامه .

والخلاصة : إن هاتين الآيتين وآيات أخر وما اجتمع حولها من أحاديث وآثار ملأت ، منذ عهد مبكر في تاريخ الإسلام يتقدم عهد التابعين على الأرجح ، كلمة « فراسة » بمعناها الاصطلاحي من حيث إنها الاطلاع على المخبآت من النيات والأفكار والعواطف ومعرفةُ معاقد الطباع والأخلاق والكشفُ عن الدوافع المختفية في الأعماق النفسية ابتداء من ملاحظة الظواهر الخارجية من ملامح وسمات ومن سلوك وأسلوب في التحرك والعمل ومن كلام ينطلق به اللسان قصداً أو عفواً ، و أعطتها أيضاً معنى روحياً خاصاً حين وصلت بينها وبين الوحي والإلهام .

وقد أفادنا علم ذلك علماء التفسير بالمأثور خاصة مما حشدوا من أحاديث وآثار مشفوعة بأسانيدها أية كانت درجة صحتها . أما المفسرون من علماء الكلام أمثال الزمخشري المعتزلي والفخر الرازي والبيضاوي الأشعريين والنسفي الماتريدي فلم يكادوا يجاوزون التفسير اللغوي .

واتخذ من هذه الآيات ولاسيما من الحديث « المؤمن ينظر بنور الله » الشيعة والصوفية مؤيداً لمذاهبهم . جاء في « جامع البيان » للطبرسي في تفسير الآية ﴿ إن في ذلك لآيات للمتوسمين ﴾ : « وروي عن أبي عبد الله (جعفر الصادق) (ع) أنه قال : نحن المتوسمون والسبيل فينا مقيم والسبيل طريق الجنة ، ذكره علي بن إبراهيم في تفسيره » . وجاء فيه أيضاً في تفسير (.. ولتعرفنهم بلحن القول ..) : « وعن أبي سعيد الخدري قال : لحن القول بغضهم علي بن أبي طالب

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

(ع) ، وروي مثل ذلك عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، وعن عبادة بن الصامت قال : كنا نبور (نختبر) أولادنا بحب علي (ع) فإذا رأينا أحدهم لا يحبه علمنا أنه لغير رِشدة .. » .

وجاء في « لطائف الإشارات » للقشيري : « .. والفراسة خاطر يحصل من غير أن يعارضه مايخالفه عند ظهور برهان عليه فيخرج من القلب عين ما يقع لصاحب الفراسة .. والحق سبحانه يطلع أولياءه على ما خفي على غيرهم . وصاحب الفراسة لا يكون بشرط التفرس في جميع الأشياء وفي جميع الأوقات بل يجوز أن تُسدّ عليه عيون الفراسة في بعض الأوقات .. » .

ولكننا لا نجد عند علماء التفسير أكثر من تحديد لمعاني كلمات « توسم ، سيما ، تفرس ، فراسة .. » ، ولا نتوقع أن نجد أكثر من ذلك لأنهم بسبيل تفسير الآيات لا في سبيل بحث منطقي في موضوع علم الفراسة .. إلا القرطبي فقد وقف وقفة غير قصيرة عند الفراسة فأورد ما يقال عن الفراسة الصوفية والفراسة الطبيعية دون أن يعطيها اسميها ، وما يقال عن المؤهلات التي يجب أن تتوفر فيمن يمارس الفراسة ، وعرف الفراسة تعريفاً محكماً فقال : « هي استدلال بالعلامات ، ومن العلامات ما يبدو ظاهراً لكل أحد وبأول نظرة ، ومنها ما يخفى فلا يبدو لكل أحد ولا يدرك ببادئ النظر . » ثم أورد أخباراً عن بعض المشهورين بصدق الفراسة أمثال الحسن البصري والشافعي .. ثم طرح مسألة هامة هي « الفراسة في الأحكام » فقال :

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

الفراسة في الأحكام

« قال أبو بكر بن العربي : إذا ثبت أن التوسم والتفرس من مدارك المعاني فإن ذلك لايترتب عليه حكم ولا يؤخذ به موسوم ولا متفرّس . وقد كان قاضي القضاة الشامي المالكي ببغداد أيام كوني بالشام يحكم بالفراسة في الأحكام جرياً على طريق إياس بن معاوية أيام كان قاضياً ، وكان شيخنا فخر الإسلام أبو بكر الشاسي صنف جزءاً في الرد عليه كتبه لي بخطه وأعطانيه . وذلك صحيح ، فإن مدارك الأحكام معلومة شرعاً مدركة قطعاً وليست الفراسة منها » .

وانتبه إلى هذه المسألة يوسف مراد فقال : « .. فإنه يستعان بالفراسة ، من حيث هي قدرة عقلية على الاستدلال السريع ، للكشف عن الجريمة ، وهي وسيلة مشروعة في رأي بعض الفقهاء وعلى الأخص الحنابلة » .

وفي هذين النصين بعض الالتباس ، فقد يظن من لا علم له أن القضاء في الإسلام كان بالظن أحياناً وأحكام القضاة بالفراسة . وهذا مخالف للحقيقة . وقد أحالنا يوسف مراد على ابن قيم الجوزية (ـ ٧٥١) في كتابه « الطرق الحكمية في السياسة الشرعية » ، فلنرجع إذن إليه :

سئل ابن القيم عن « الحاكم أو الوالي يحكم بالفراسة والقرائن التي يظهر له فيها الحق والاستدلال بالأمارات ولايقف على مجرد ظواهر البينات والأحوال .. فهل ذلك خطأ أم صواب ؟ » ، فكان كتابه هو الجواب . وهذه خلاصة للجواب[٤١] :

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

إن هذه مسألة جليلة القدر إن أهملها الحاكم أو الوالي أضاع حقاً كثيراً وأقام باطلاً كبيراً ، وإن توسع وجعل معوله عليها دون الأوضاع الشرعية وقع في أنواع من الظلم والفساد .

فالحاكم إذا لم يكن فقيه النفس في الأمارات ودلائل الحال ومعرفة شواهده وفي القرائن الحالية والمقالية كفقهه في جزئيات الأحكام وكلياتها اضاع حقوقاً كثيرة اعتماداً منه على ظاهر لم يلتفت إلى باطنه وسائر أحواله .

فالفقه فقهان ولا بد للحاكم منهما كليهما : فقه في أحكام الحوادث الكونية وفقه في نفس الواقع وأحوال الناس يميز به بين الصادق والكاذب والمحق والمبطل ، ثم يطابق بين هذا وهذا .

والشريعة لم تتنزل إلا بغاية العدل الذي يفصل بين الخلائق ، ومن له علم بمقاصدها ووضعها مواضعها وحسن فهم فيها لم يحتج إلى سياسة غيرها تخرج الحق من الظالم الفاجر .

ألم تر إلى داود وسليمان في حكمها بين المرأتين اللتين ادعتا الولد : حكم داود للكبرى ، وقال سليمان : إيتوني بالسكين أشقه بينهما فسمحت الكبرى وقالت الصغرى : لا تفعل إنه ابنها ، فقضى به للصغرى ، إذ اتضح من هذه القرينة : رضا الكبرى وشفقة الصغرى وامتناعها من الرضا أنها هي الأم ، فقدم القرينة على الإقرار . وهذا هو الحق ، فإن الإقرار إذا كان لعلة اطلع عليها الحاكم لم يلتفت إليه .

وهل الحكم بموجب اللوث في الدماء بالقسامة[٤٢] ، وقد حكم به النبي ﷺ ، إلا من هذا النوع ؟ والذي في سورة المائدة لوث في الأموال[٤٣] ،

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

والذي في سورة يوسف لوث في دعوى العرض[٤٤] . وكذلك الأمر في اللعان . وقد حكم عمر وابن مسعود رضي الله عنهما ، ولا يعرف له مخالف في الصحابة ، بوجوب الحد برائحة الخمر من في الرجل أو قيئه خمراً اعتماداً على القرينة . وهل القضاء بالنكول عن اليمين إلا رجوع إلى مجرد القرينة الظاهرة فتقدمت على أصل براءة الذمة ؟...

والبينة في الحقيقة هي كل ما يبين الحق ويظهره ، ومن خصها بالشاهدين أو الأربعة أو الشاهد الواحد لم يعطها حقها . ولم تأت البينة في القرآن قط مراداً بها الشاهدان وإنما أتت مراداً بها الحجة والدليل والبرهان . وكذلك قول النبي ﷺ : البينة على المدعي ، المراد به أن عليه ما يصحح به دعواه . والشاهدان من البينة ، وقد يكون غيرها من أنواع البينة أقوى .

فالشارع لم يلغ القرائن والأمارات ودلائل الأحوال بل من استقرى الشرع في مصادره وموارده وجده شاهداً لها بالاعتبار مرتباً عليها الأحكام . وقد قال أبو الوفاء بن عقيل[٤٥] (ـ ٥١٣) عنها : أليس هذا فراسة ؟ وصدق في قوله . وقد مدح الله سبحانه الفراسة وأهلها في مواضع من كتابه ، فقال تعالى : ﴿ إن في ذلك لآيات للمتوسمين ﴾ وهم المتفرسون الآخذون بالسيما وهي العلامة .

والسياسة الشرعية تكون من تأويل القرآن والسنة . قال الشافعي : لا سياسة إلا ما وافق الشرع ، فقال ابن عقيل : السياسة ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد وإن لم يضعه الرسول ولا نزل به وحي ، فإن أردت بقولك إلا ما وافق الشرع أي لم يخالف مانطق به الشرع فصحيح وإن أردت لا سياسة إلا ما نطق به

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

الشرع فغلط وتغليط للصحابة . فقد جرى من الخلفاء الراشدين ... مالا يجحده عالم بالسنن ولو لم يكن إلا تحريق المصاحف فإنه كان رأياً اعتمدوا فيه على مصلحة الأمة ، وتحريق علي رضي الله عنه الزنادقة في الأخاديد فقال :

إني إذا شاهدت أمراً منكرا أججت ناري ودعوت قنبرا

هذه السياسة الشرعية هل هي من الشرائع الكلية التي لاتتغير بتغير الأزمنة أم من السياسات الجزئية التابعة للمصالح فيتقيد بها زماناً ومكاناً ؟

لقد أختار عمر للناس الإفراد بالحج ليعتمروا في غير أشهر الحج فلا يزال البيت الحرام مقصوداً . فظن بعض الناس أنه نهى عن المتعة وأوجب الإفراد . وتنازع في ذلك ابن عباس والزبير ، وأكثر الناس على ابن عباس في ذلك وهو يحتج عليهم بالأحاديث الصحيحة . فلما أكثروا عليه قال : يوشك أن ينزل عليكم حجارة من السماء ، أقول لكم : قال رسول الله ﷺ وتقولون : قال أبو بكر وعمر ؟ والمقصود أن هذا وأمثاله سياسة جزئية بحسب المصلحة يختلف باختلاف الأزمنة .

هذه خلاصة لآراء ابن القيم ، وما بقي من الكتاب إنما هو تطبيق لها في مجالات وأحوال وظروف وأزمان مختلفه ودعم لها بأحاديث وأقوال وشواهد وباجتهادات مختلفة مروية عن الرسول ﷺ والصحابة والتابعين وعن الخلفاء والأمراء والولاة والفقهاء والقضاة ..

وهنا لابد من بعض الملاحظات :

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

(١) إن ما يقصده ابن القيم بالسياسة الشرعية هو ماندعوه اليوم حق التشريع . فعمر مثلاً منع بيع أمهات الأولاد وكان رأياً منه فقد بعن في حياة الرسول وفي خلافة الصديق . ولما عزم علي على بيعهن وقال : إن عدم البيع كان رأياً اتفق عليه هو وعمر ، قال له قاضيه عبيدة السلماني : ياأمير المؤمنين رأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك ، فقال : اقضوا كما كنتم تقضون فإني أكره الخلاف . وواضح أن رأى عمر سنة استنها للمسلمين تخضع لقاعدة « تبدل الأحكام بتبدل الأزمان » .

فللفراسة إذن مكانتها الكبيرة في التشريع كما في التنفيذ والتطبيق . فالشارع يتبصر في الظروف المستجدة ، أو كما نقول : في القوى الاجتماعية البازغة وما تفرضه من علاقات اجتماعية ، فيسن من القوانين ما يلائمها . وهو كما يقول ابن القيم « مقام ضنك ومعترك صعب فرط فيه طائفة فعطلوا الحدود وضيعوا الحقوق .. وجعلوا الشريعة قاصرة لا تقوم بمصالح العباد .. وسدوا على نفوسهم طرقاً صحيحة .. مع علمهم أنها حق مطابق للواقع ظناً منهم منافاتها لقواعد الشرع » .

(٢) وابن القيم يوسع الفراسة كثيراً . ففيها يُدخل :

حضور البديهة وحسن التصرف واللباقة في الحديث والتعريض بالشكوى أو الحاجة . أتت امرأة عمر فشكرت عنده زوجها وقالت : هو من خير أهل الدنيا يقوم الليل حتى الصباح ويصوم النهار حتى يمسي ثم أدركها الحياء ، فقال : جزاك الله خيراً فقد أحسنت إلينا . فلما ولت قال كعب بن سور : ياأمير المؤمنين لقد أبلغت إليك في الشكوى . فقال : وما اشتكت ؟ قال : زوجها . قال : عليّ بها . فقال لكعب :

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

اقض بينهما . قال : أقضي وأنت شاهد ؟ قال : إنك فطنت إلى مالم أفطن إليه . قال : إن الله يقول[٤٦] : ﴿ فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ﴾ ، صم ثلاثة أيام وأفطر عندها يوماً وقم ثلاث ليال وبت عندها ليلة . فقال عمر : هذا أعجب من الأول ، فبعثه قاضياً لأهل البصرة .

والقيافة بمعنييها : قيافة الأثر وقيافة البشر . وقد حكم بها رسول الله والخلفاء الراشدون وأبو موسى الأشعري وابن عباس وأنس بن مالك ولا مخالف لهم في الصحابة ، وقال بها من التابعين سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح والزهري وإياس بن معاوية وقتادة وكعب بن سور ، ومن تابعي التابعين الليث بن سعد ومالك بن أنس وأصحابه وممن بعدهم الشافعي وأصحابه وأحمد وأصحابه وإسحاق وأبو ثور وأهل الظاهر كلهم ، وخالفهم أبو حنيفة وأصحابه وقالوا : العمل بها تعويل على مجرد الشبه وقد يقع بين الأجانب وينتفى بين الأقارب . وقد ثبت في قصة العُرَينيين أن النبي ﷺ بعث في طلبهم قافة فأتى بهم ، رواه أبو داود بإسناد صحيح[٤٧] ، فدل على اعتبار القيافة والاعتماد عليها في الجملة ، إذ استدل بأثر الأقدام على المطلوبين . وروى زياد بن أبي زياد قال : انتفى ابن عباس من ولد له ، فدعي له ابن كلدة القائف فقال : أمّا إنه ولده ، فادعاه ابن عباس . وابن القيم يعد القائف من أهل الخبرة كالناقد في نقده والمقوم في تقويمه .

والتبصر في القرائن والأحوال والأدلة . قال الليث بن سعد : أُتي عمر بن الخطاب يوماً بفتى أمرد وقد وجد قتيلاً ملقى على وجه الطريق . فسأل عمر عن أمره واجتهد فلم يقف له على خبر ، فشق ذلك

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وقال : اللهم أظفرني بقاتله . حتى إذا كان على رأس الحول وجد صبي مولود ملقى بموضع القتيل ، فأتى به عمر ، فقال ظفرت بدم القتيل إن شاء الله تعالى . فدفع الصبي إلى امرأة وقال : قومي بشأنه وخذي منا نفقته ، وانظري من يأخذه منك فإذا وجدت امرأة تقبّله وتضمّه إلى صدرها فأعلميني بمكانها . فجاءت جارية فقالت للمرأة : إن سيدتي بعثتني إليك لتبعثي بالصبي لتراه وتردّه إليك . قالت نعم ، اذهبي إليها وأنا معك . فذهبت بالصبي والمرأة معها حتى دخلت على سيدتها ، فلما رأته أخذته فقبّلته وضمّته إليها . فإذا هي ابنة شيخ من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ . فأتت المرأة عمر فأخبرته . فاشتمل على سيفه ثم أقبل إلى منزل المرأة فوجد أباها متكئاً على باب داره . فقال : يافلان مافعلت ابنتك فلانة ؟ قال : جزاها الله خيراً ياأمير المؤمنين هي من أعرف الناس بحق الله وحق أبيها .. فقال عمر : قد أحببت أن أدخل إليها فأزيدها رغبة في الخير .. فدخل أبوها ودخل عمر معه ، فأمر من عندها فخرج وبقي هو والمرأة . فكشف عمر عن السيف وقال : اصدقيني وإلا ضربت عنقك ، وكان لايكذب . فقالت : على رسلك فوالله لأصدقن : إن عجوزاً كانت تدخل علي فأتخذها أماً .. ثم إنها قالت : يابنية إنه قد عرض لي سفر ولي ابنة في موضع أتخوف عليها فيه أن تضيع وقد أحببت أن أضمها إليك .. فعمدت إلى ابن لها شاب أمرد فهيأته كهيأة الجارية وأتت به لأأشك أنه جارية .. حتى اغتفلني يوماً وأنا نائمة .. فمددت يدي إلى شفرة كانت جنبي فقتلته ثم أمرت به فألقي حيث رأيت ، فاشتملت منه على هذا الصبي ، فلما وضعته ألقيته في موضع أبيه . فهذا والله خبرهما على ما أعلمتك . فقال : صدقت ، ثم أرضاها ودعا لها . وخرج وقال لأبيها : نعم الابنة ابنتك .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال أبو الحسن المدائني عن عبد الله بن مصعب : إن معاوية بن قرة شهد عند ابنه إياس بن معاوية المزني (ـ ١٢٢) مع رجال عدّلهم على رجل بأربعة آلاف درهم . فقال المشهود عليه : ياأبا واثلة تثبت في أمري فوالله ما أشهدتهم إلا بألفين . فسأل إياس أباه : أكان في الصحيفة التي شهدوا عليها فصل ؟ قالوا : نعم كان الكتاب في أولها والطينة* في وسطها وباقي الصحيفة أبيض . قال : أفكان المشهود له يلقاكم أحياناً فيذكركم شهادتكم بأربعة آلاف درهم ؟ قالوا : نعم كان لايزال يلقانا فيقول : اذكروا شهادتكم على فلان بأربعة آلاف درهم . فصرفهم ودعا المشهود له فقال : يا عدو الله تغفّلت قوماً صالحين مغفّلين فأشهدتهم على صحيفة جعلت طينتها* في وسطها وتركت فيها بياضاً في أسفلها فلما ختموا الطينة* قطعت الكتاب الذي فيه حقك ألفا درهم وكتبت في البياض أربعة فصارت الطينة* في آخر الكتاب ، ثم كنت تلقاهم فتلقنهم أنها أربعة آلاف . فأقرّ له بذلك وسأله الستر . فحكم له بألفين وستر عليه .

ومنها التفهّم لما طرأ على الأمة من أحوال وما جد من علاقات والتشريع لها بما يناسبها ، وقد سقت من قبل أخباراً عن السياسة الشرعية . وكذلك تغيير أساليب التحقيق تبعاً لتطور المجتمع وتطور الجريمة . رفع إلى المعتضد (ـ ٢٨٩) أن صياداً ألقى شبكته في دجلة

* جاء لفظ « الطية » في المواضع الأربعة من هذه العبارة في مطبوع « الطرائق الحكمية » الذي كنت أعتمد عليه (ص : ٣٢ ، ٣٣) ورجّح الدكتور شاكر الفحام أن هذا اللفظ مصحف عن « الطينة » يعني الطينة التي كانت تقوم في ذلك الزمان مقام الشمع الأحمر في أيامنا ، فكانت توضع على ما يراد ختمه من صكوك ونحوها ، يكون الختم عليها . ثم وجدت الخبر في كتاب « أخبار القضاة » لوكيع ، ص : ٣٦٩ و ٣٧٠ وفيه « الطينة » على الصواب كما قدر الدكتور الفحام .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

فوقع فيها جراب فيه كف مخضوبة بحناء ، وأحضر بين يديه . فهاله ذلك . وأمر الصياد أن يعاود طرح الشبكة هنالك ، ففعل فأخرج جراباً آخر فيه رِجْل . فاغتم المعتضد ، وقال : معي في البلد من يفعل هذا ولاأعرفه ؟! ثم أحضر ثقة له وأعطاه الجراب وقال : طف به على كل من يعمل الجرب ببغداد فإن عرفه أحد منهم فاسأله عمن باعه منه فإذا دلك عليه فاسأل المشتري عن ذلك ونقر عن خبره . فغاب الرجل ثلاثة أيام ثم عاد فقال : لازلت أسأل عن خبره حتى انتهى إلى فلان الهاشمي اشتراه مع عشرة جرب ، وشكا البائع شره وفساده ، ومن جملة ما قال : إنه كان يعشق فلانة المغنية وإنه غيبها فلا يعرف لها خبر وادعى أنها هربت والجيران يقولون قتلها . فبعث المعتضد من كبس منزل الهاشمي وأحضره وأحضر اليد والرجل وأراه إياهما ، فلما رآهما انتقع لونه وأيقن بالهلاك واعترف . فأمر المعتضد بدفع ثمن الجارية إلى مولاها ، وحبس الهاشمي حتى مات في الحبس .

ويُدخل فيها أيضاً الفراسة بالمعنى الضيق أي معرفة مكنونات النفس من جوارح الجسد وظواهر القول والفعل : قال مكرم بن أحمد : كنت في مجلس القاضي أبي حازم (الأعرج سلمة بن دينار ـ ١٤٠) . فتقدم رجل شيخ ومعه غلام حدث ، فادعى الشيخ عليه ألف دينار ديناً . فقال : ماتقول ؟ قال : نعم . فقال القاضي للشيخ : ماتشاء ؟ قال : حبسه . قال : لا . فقال الشيخ : إن رأى القاضي أن يحبسه فهو أرجى لحصول مالي . فتفرس أبو حازم فيهما ساعة ، ثم قال : تلازما حتى أنظر في أمركما في مجلس آخر . فقلت له : لم أخرت حبسه ؟ . فقال : ويحك إني أعرف في أكثر الأحوال في وجوه الخصوم وجه المحق من المبطل ، وقد صارت لي بذلك دراية لاتكاد تخطئ . وقد وقع لي أن

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

سماحة هذا بالإقرار عين كذبه ، ولعله ينكشف لي من أمرهما ما أكون معه على بصيرة ، أما رأيت قلة تعاصيهما في المناكرة وقلة اختلافهما وسكون طباعهما مع عظم المال وما جرت عادة الأحداث بفرط التورع حتى يقر مثل هذا طوعاً منشرح الصدر على هذا المال ؟ قال : فنحن كذلك نتحدث إذ أتى الآذن يستأذن على القاضي لبعض التجار . فأذن له . فلما دخل قال : أصلح الله القاضي ، إني بليت بولد لي حدث يتلف كل مال يظفر به من مالي في القيان عند فلان فإذا منعته احتال بحيل تضطرني إلى التزام الغرم عنه . وقد نصب صاحب القيان يطالب بألف دينار حالاً ، وبلغني أنه تقدم إلى القاضي ليقر له فيسجنه وأقع مع أمه فيما ينكد عيشنا إلى أن أقضي عنه ، فلما سمعت بذلك بادرت إلى القاضي لأشرح له أمره . فتبسم القاضي ، وقال لي : كيف رأيت ؟ فقلت : هذا من فضل الله على القاضي . فقال : علي بالغلام والشيخ . فأرهب أبو حازم الشيخ ووعظ الغلام فأقر . فأخذ الرجل ابنه وانصرفا .

ورأى أحمد بن طولون (ـ ٢٧٠) يوماً حمالاً يحمل صناً (شبه السلة المطبقة) وهو يضطرب تحته ، فقال : لو كان هذا الاضطراب من ثقل المحمول لغاصت عنق الحمال وأنا أرى عنقه بارزة وما أرى هذا الأمر إلا من خوف . فأمر بحط الصن فإذا فيه جارية مقتولة وقد قطعت . فقال : اصدقني عن حالها . فقال : أربعة نفر في الدار الفلانية أعطوني هذه الدنانير وأمروني بحمل هذه المقتولة . فضربه وقتل الأربعة .

بل أدخل فيها أيضاً الفراسة الصوفية وإن لم يسمها . دخل رجل (وكان قد نظر إلى امرأة في الطريق) على عثمان رضي الله عنه ، فقال له عثمان : يدخل عليّ أحدكم والزنا في عينيه . فقال : أوحي بعد رسول

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

الله ﷺ ؟ فقال : لا ولكن فراسة صادقة . ثم أصبح لهذا الحديث شأن كبير عند المتصوفة وفي الفراسة الصوفية .

لم يرتب ابن القيم الفراسة هذا الترتيب ولا قسمها إلى هذه الأنواع ـ هذا وتدخل بينها أنواع كثيرة أخرى يصعب تحديدها بله تسميتها ـ ، ولكنه وزعها على فصول مثل هذه الفصول الخمسة المتتابعة : فصل وقد ذهب طائفة من قضاة السلف إلى الحكم بشهادة الواحد إذا علم صدقه ـ فصل ويجوز القضاء بشهادة النساء متفرقات بغير الحدود ـ فصل وفي هذا الباب حديثان وأثر وقياس ـ فصل وقد صرح الأصحاب أنه يقبل شهادة الواحد من غير يمين ـ فصل في القضاء بالنكول ورد اليمين .

وحين نتأمل فيما أدرجه ابن القيم تحت اسم الفراسة نجد أنها قد لا يحيط بها حتى هذا التعريف العام جداً: الاستدلال بالأمور الظاهرة على الأمور الخفية . إنها الزكانة والذكاء الحاد والفهم النافذ . وابن القيم بالفعل يوحد بينها وبين الفهم . قال : « قال رجل لإياس بن معاوية : علمني القضاء . قال : إن القضاء لا يعلم ، إنما القضاء فهم ، ولكن قل : علمني العلم . وهذا هو سر المسألة . فإن الله سبحانه وتعالى يقول[٤٨] : (وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم ، وكنا لحكمهم شاهدين . ففهمناها سليمان ، وكلاً آتينا حكماً وعلما ..) ، فخص سليمان بفهم القضية وعمهما بالعلم » . أو هي الألمعية كما عرفها بدقة أوس بن حجر[٤٩] :

الألمعي الذي يظن لك الظن كأن قد رأى وقد سمعا

وهكذا يظهر لنا (حتى الآن) أن الفراسة قد أخذت هذا المعنى الواسع في القرن الخامس على الأقل ، فأبو الوفاء ابن عقيل قد قال به

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقد توفي سنة ٥١٢ . وهذا الاتساع في معناها هو الذي سمح بإلحاق عشرة علوم أو أحد عشر بها فروعاً لها .

وقد ميّز يوسف مراد بين معنيي الفراسة هذين حين عرف الفراسة عند العرب بأنها « الحكم حكماً سريعاً على شخص ما أو شيء ما أو موقف ما بواسطة علامات خارجية ولكنها ليست مرئية إلا للعين المدرّبة » ، ثم حين عرف الفراسة بأنها : « تقرير الصلة بين الخصائص العقلية والأخلاقية وشكل أعضاء الجسم » ، ولكنه لم يجمع بينهما في موضع واحد بحيث يتضح التمييز بينهما ، وألقاهما إلقاءً ليفهما من السياق العام .

(٢) إنه حين يقال : « إن الفراسة اعتُمدت في الأحكام القضائية في الإسلام » فهي الفراسة بالمعنى الواسع ، أي التبصر بالدلائل والقرائن والأحوال التي تولد اليقين وغالباً ما توصل إلى الإقرار . وأما حين تكون بالمعنى الضيق أو تكون ترجيحية أو ظنية فإنها تستخدم أداة في التحقيق لا أكثر : تدل على الطريق التي يجب أن يسلكها المحقق للوصول إلى الحقيقة المؤكدة بالإقرار أو الأدلة اليقينية . فعمر منذ ما وُجد الصبي في مكان القتيل عرف أنه سيصل إلى القاتل والطريق الموصلة إليه . وإياس اعتماداً منه على فراسته وتصوره للأمور كيف جرت دفع المدعي باطلاً إلى مأزق أربكه فاعترف فحكم عليه مستنداً إلى إقراره ، وربما كان ستره عليه اعترافاً منه بأنه لو لم يعترف ما استطاع الحكم عليه ورد الحق إلى صاحبه . والمعتضد استخدم طريقة استقصاء مصادر أداة الجريمة أو الأشياء التي لابستها ليصل إلى المجرم . وأبو حازم هدته فراسته إلى أن في القضية احتيالاً ولكنه لم يحكم بل توقف حتى أمدّه أبو الفتى بالحقيقة . وابن طولون دلّه نظرة الثاقب على أن الصن المحمول ليس سبب

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

اضطراب الحمال بل هو الخوف فكشف الجريمة . فالفراسة لم تكن مستند الحكم ولكن الأداة التي أوصلت إلى الحقيقة التي عليها استند الحكم .

في معاجم اللغة

وإذا رجعنا إلى المعاجم نجد :

(١) في الجمهرة لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ـ ٣٢١)[٥٠] : « .. ورجل حسن الفَراسة على الخيل والفروسة . وجيد الفِراسة والتفرس أي جيد النظر مصيبه » « [٥١] وفارس بيّن الفَراسة والفروسة وقالوا : الفروسية في الثبات على الخيل . فأما في التفرس فالفِراسة لاغير » .

(٢) وفي معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس (ـ ٣٩٥)[٥٢] : « فرس ، الفاء والراء والسين ، أُصَيْل يدل على وطء الشيء ودقّه . يقولون : فرس عنقه إذا دقّه . ويكون ذلك من دقّ العنق من الذبيحة ، ثم صُيِّر كل قتل فرساً .. وممكن أن يكون الفَرَسُ من هذا القياس لركله الأرض بقوائمه ووطئه إياها ، ثم سمي راكبه فارساً . يقولون : هو حسن الفروسية والفَراسة . ومن الباب التفرس في الشيء كإصابة النظر فيه . وقياسه صحيح » .

(٣) وفي لسان العرب لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري الإفريقي (٦٣٠ ـ ٧١١) وهو كما يقول مصنفه جمع وترتيب لخمسة معاجم : تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ـ ٣٧٠) ـ الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ـ ٣٩٣) ـ المحكم لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة الأندلسي (ـ ٤٥٨) ـ حواشي أبي محمد عبد الله بن بري (ـ ٥٨٢) ـ النهاية لأبي السعادات

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

المبارك بن محمد بن الأثير الجزري (ـ ٦٠٦) ، أي إنه يكاد يغطي الأعمال المعجمية من القرن الرابع إلى أواخر القرن السابع .

يشرح ابن منظور كلمات « فراسة ، تفرس ، فارس ، أفرس » . مستشهداً في شرحه بأقوال للأصمعي (عبد الملك بن قريب ـ ٢١٦) وابن الأعرابي (محمد بن زياد ـ ٢٣١) والزجاج (إبراهيم بن السري ـ ٣١١) . ثم يورد هذا الحديث :

« إن رسول الله ﷺ عرض يوماً الخيل وعنده عيينة بن حصن الفزاري ، فقال له : أنا أعلم بالخيل منك ، فقال عيينة : وأنا أعلم بالرجال منك ، فقال : خيار الرجال الذين يضعون أسيافهم على عواتقهم ويعرضون رماحهم على مناكب خيلهم من أهل نجد ، فقال النبي ﷺ : كذبت ، خيار الرجال أهل اليمن ، الإيمان يمان وأنا يمان . وفي رواية أنه قال : أنا أفرس بالرجال » . وهذه الرواية الأخيرة هي رواية ابن حنبل في مسنده[٥٣] .

وأورد الحديث « اتقوا فراسة المؤمن .. » وتعليق ابن الأثير عليه : « يقال بمعنيين : أحدهما ما دل ظاهر الحديث عليه وهو ما يوقعه الله تعالى في قلوب أوليائه فيعلمون أحوال بعض الناس بنوع من الكرامات وإصابة الظن والحدس ، والثاني نوع يتعلم بالدلائل والتجارب والخلق والأخلاق فتعرف به أحوال الناس . وللناس فيه تصانيف كثيرة قديمة وحديثة .. » .

(٤) وفي تاج العروس من جواهر القاموس لأبي الفيض محمد بن محمد مرتضى الزبيدي (١١٤٥ ـ ١٢٠٥) ، وهو شرح قاموس الفيروزبادي (محمد بن إبراهيم الشيرازي مجد الدين ٧٢٩ ـ ٨١٧) ويغني عنه ـ لايزيد الزبيدي شيئاً على ما في اللسان .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيمكن إذن ـ بعد هذا الاستعراض لما في المعاجم والوقوف على أقوال الأصمعي وابن الأعرابي والزجاج وابن دريد وابن فارس وغيرهم من علماء اللغة ، والرجوع إلى قاعدة الاشتقاق الكبير القائلة : إن الكلمات التي تشترك في الحروف تشترك في المعنى الأصلي ، والنظر إلى الكلمات : فرس ، فسر ، سفر ، سرف ، رفس وكلّها تعني على نحوٍ ما إخراج المكنون والمخبّأ أو الفصل والإبعاد عن المكان والمستقرّ ـ أقول : يمكن أن نخرج بنتيجة هي : إن كلمة فراسة عربية أصيلة لا في جذورها فقط ولكن في معناها أيضاً من حيث هي نظر وتبصّر وتأمّل ، وأنّ استعمالها في هذا المعنى قديم ويرجح في الظن أنه يسبق الإسلام ـ ولكنها لم تكن تدل على علم يُطْلَب وفيه مختصّون كالقيافة بل على فعل يمارسه الناس فيصيبون ويخطئون ـ لا كما جاء في دائرة المعارف الإسلامية من قول ذكره الدكتور جواد علي في كتابه « المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام »[٥٤] : « وقد ذهب بعض المستشرقين إلى أنها من الكلمات المعرّبة التي أخذت من بني إرم وأنها أحدث عهداً من لفظة القيافة التي هي من الكلمات العربية الجاهلية » .

ثم إنني حين استنطقت هذه المعاجم عما فيها مما يتّصل بالعلوم الملحقة بعلم الفراسة مثل القيافة واستنباط المياه والمعادن ... لم أجد فيها ، إلا في القيافة ، ما يشير إلى المعنى الاصطلاحي لهذه الكلمات بله الكلام على هذه العلوم ، فقدرّت أن أصحاب المعاجم كانوا بمنأى عنها .

وكذلك حين رجعت إلى معاجم المصطلحات لم أجد شيئاً عن الفراسة أو عن غيرها من هذه العلوم في « تعريفات الجرجاني » أو « كليات أبي البقاء » . ووجدت في « كشاف التهانوي » أسطراً قليلة

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيهـا : إن الله يطلع على القلب ويطلع القلب على الغيوب بنور اطـلاع الله وذلك نور قلب المؤمن كما جاء في الحديث . وفيهـا : إن الفراسـة التي من فروع العلم الطبيعي هي علم بقوانين يعرف بها الأمور الخفية في نفس الإنسان من العلامات والأمور الظاهرة في بدنه .

للبحث صلة

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

المراجع والتعليقات

(٣٠) وهذه بعض الملاحظات والتعليقات على دراسة الدكتور يوسف مراد :

١ ـ إن القارئ المطلع على علم النفس قد يعجب أن يجد الدكتور مراد ، حين أراد أن يذكر النظريات السيكولوجية الحديثة التي تربطها صلة ما بعلم الفراسة وتعيد له الاعتبار ، وقف عند نظرية الغشطلت والسلوكية الجديدة ولم يتجاوزهما وأهمل نظريات في الشخصية أقرب قربى الى الفراسة ، مثل :

مدرسة علم الطباع الفرنسية التي بعثت في سنة ١٩٢٥ ما قالت به مدرسة غرونغ الهولندية وبدأت تظهر مؤلفاتها سنة ١٩٣٦ .

وإذا كانت هذه المدرسة لم تفرض نفسها على عالم السيكولوجيا إلا في سنة ١٩٤٥ حين أصدر رونه لوسين كتابه « علم الطباع » ، وفي ذلك مندوحة للدكتور مراد إذ كان قد كتب دراسته قبل سنة ١٩٣٩ م فإن نظريات التحليل النفسي ولا سيا نظرية كارل يونغ في النموذجين الانبساطي والانطوائي ، ونظرية ألفرد أدلر في الشعور بالنقص (وقد أقامه في البداية على النقص العضوي ثم عممه) وإرادة التعريض كانت قد صيغت صياغتها النهائية منذ زمان .

بل هناك نظريات أقرب من هذه إلى علم الفراسة ، بل توشك أن تكون علماً في الفراسة جديداً ، وهي نظريات « نماذج الشخصية » . وإذا كانت هذه النظريات لم تبلغ إحدى ذراها مع وليم شلدون في كتابيه « أنواع البنيان الجسمي للإنسان » (١٩٤٠) و « أنواع المزاج » (١٩٤٢) ، فإن إرنست كرتشمر ، إذا لم نشأ أن نذكر سواه ، قد وضع في كتابه « تكوين الجسم والطبع » (١٩٢١) نظريته في النماذج الثلاثة : النحيل والمكتنز والرياضي .

وظني أن الدكتور مراد كان في ذلك العهد قد استأثر باهتمامه كله رسالة الدكتورا الأولى « بزوغ الذكاء » ، فلم يكن ليلقى باله إلا إلى تجاربه وإلى المراجع التي تفيده في عمله وقد وجدها في علم النفس التجريبي الأمريكي وعند علماء الغشطلت الألمان ، فكانت الوحيدة في ذهنه حين كتابته دراسته للفراسة عند العرب .

ارجع إلى « علم الطباع » للدكتور سامي الدروبي ، منشورات جماعة علم النفس التكاملي ، مصر ١٩٦١ .

وإلى « نظريات الشخصية » تأليف كالفين هول و غاردينر ليندزي ، ترجمة فرج أحمد فرج وقدري حفني ولطفي فطيم ، مراجعة لويس كامل مليكة ، دار الشايع ، مصر ١٩٧٨ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

٢ ـ في الصفحة ٣٥ نجد : « يطرح الغزالي في بداية هذا الكتاب (تهافت الفلاسفة) آراء خصومه من الفلاسفة قبل أن يوجه إليها نقداً » .

من المعروف أن الغزالي عرض الفلسفة المشائية (كما فهمها الفارابي وابن سينا) في كتاب « مقاصد الفلاسفة » ، أما « التهافت » فهو عرض للمسائل التي يخالف فيها الفلاسفة : يبدأ فيعرض المسألة كما هي عند الفلاسفة ثم ينقدها .

ولكن قد يمكن عدّ الكتابين كتاباً واحداً مؤلفاً من جزأين : المقاصد والتهافت ، فيصح على هذا الأساس ما قاله الدكتور مراد .

٣ ـ لما أراد الدكتور مراد أن يتحقق شخصية إيلاوس تساءل : هل هو إيلايس بروميطس ؟ هل هو أبوليوس ؟ (ص ٤٥ و ٤٦) .

وأنا أتساءل ، مجرد تساؤل لأنه ليس بين يدي أية وسيلة من وسائل التحقق : لماذا لايكون ميلامبوس وقد حُرّف الاسم فأصبح إيلاوس ـ لاسيما والدكتور مراد يقول : إن له كتاباً في الخيلان مماثلاً لما في الكتاب المنسوب للجاحظ ولما عند الدمشقي ـ ثم بدا للدمشقي أو بدا لغيره وهو الأرجح أن يستبدل به أبقراط لسبب لا نعلمه ، ولكن بقيت آثار الحقيقة ماثلة في أول الكتاب ، ثم مرّ الزمان وإذا بالكتاب ، في مخطوطة باريس على الأقل ، تنتقل ملكيته من محمد الأنصاري الدمشقي إلى محمد الأنصاري الأكفاني ويزول منه اسم إيلاوس نهائياً ؟

أو ، والأفتراض الأول أرجح ، لماذا لا يكون مينس الرومي وقد ذكر له صاحب الفهرست كتابين : كتاب الخيلان وكتاب الشامات ؟ (الفهرست ، ص ٣٧٦ ، طبعة طهران) .

٤ ـ وفي الصفحة ٤٧ : « .. وثمة مؤلف آخر له كتاب في علم الفراسة هو محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري يماثل إلى حد بعيد كتاب الدمشقي ، ويذكر المؤلفين الذين قد أفاد من أحكامهم في الفراسة .. إنهم نفس المؤلفين الذين يذكرهم الدمشقي باستثناء إيلاوس الذي يحل محله أبقراط » .

ثم يلاحظ في الحاشية أن واضع قائمة المخطوطات العربية بالمكتبة الوطنية بباريس ، يميز بين محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري مؤلف « إرشاد القاصد » وبين محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري مؤلف « أساس الرياسة في علم الفراسة » . ويرى الدكتور مراد أنهما شخص واحد ، وأن ليس هنالك من فرق إلا أن الاسم في « إرشاد القاصد » قد أضيف إليه الأكفاني ، وأنه ليس عجيباً أن يؤلف كتاباً في الفراسة مؤلف الموسوعة الصغيرة « الإرشاد » ومؤلف الكتب في علوم مختلفة مثل الطب والحساب والأحجار الكريمة وخاصة مؤلف كتاب « النظر والتحقيق في تقليب الرقيق » وهو قريب النسب إلى علم الفراسة .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي الحقيقة لا عجب ، ولكنه لم يذكره له ابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة (ح ٣ ، ص ٢٧٩) ولاحاجي خليفة في كشف الظنون ولا الزركلي في الأعلام والأرجح أن تشابه الاسمين محمد بن ابراهيم الانصاري ومحمد بن أبي طالب الأنصاري قد أوقع الناسخ أو غيره قبله في الخطأ . وأن أحدهم قد لاحظ كما لاحظ الدكتور مراد أن اسم إيلاوس لم يرد في نص الكتاب بل ورد اسم أبقراط فاستبدل بإيلاوس أبقراط في أول الكتاب .

أما الترجمة فلا أستطيع أن أحكم عليها حكماً دقيقاً ما دام الأصل الفرنسي ليس بين يدي . ولكن يمكن أن أقول : إنها بعامة تظهر عليها العجلة والآلية وتشوبها العجمة والركاكة أحياناً ، وقد تختلط آثار ذلك بسوء الطباعة فتستغلق بعض الجمل على الفهم . وهذه ملاحظات قليلة على الفصل الأول :

١ ـ في الصفحة ١١ : « والقيافة وهي شكل بدائي من علم الفراسة **قد اسهمت في غزارة الإنتاج** » .

لعل الأولى أن يقال : « **قد أغنت أو قدمت إضافات إلى** »

٢ ـ في الصفحة ١٥ : « ولكن لفظ فراسة الذي استخدمه العرب في ترجمة الفزيوجنوموني اليوناني **كان أبعد انتشاراً** وأكثر دقة منه عند اليونان »

وقد يكون أدق أن يقال : « **كان أوسع شمولاً** » .

٣ ـ في الصفحة ١٦ : « وهذا المزج بين التنجيم والفراسة **كان ينبغي أن يفضي في نهاية الأمر إلى القضاء على التحقير الموجه إلى الفراسة** حيث كانت معدودة في قائمة العلوم السحرية التي تنشأ عن الخرافة دون البحث العلمي الرصين » .

والصحيح يجب أن يكون : « **يفضي .. إلى تحقير (احتقار) الفراسة** » .

خاصة وقد جاء بعدها : « ولهذا فإن المؤلفين .. **قد وصموا دراسات العصر الوسيط بأنها ملوثة بالخرافات وبأخطاء علم التنجيم** » .

وجاء في الحاشية نقلاً عن بوشه ـ لوكلرك في « تاريخ التنبؤ عند القدماء » : « كانت الفراسة العلمية موضع اهتمام من أنتستن وأرسطو وبوليمون والطبيب أدامنتيوس ، **ولم تكن المناهج التنجيمية إلا انحلالاً لهذا العلم ..** »

٤ ـ في الصفحة ٢٥ **هذه الجملة واعترف أنني لم افهمها :**

« **يقال عن الكيانات إنها تتصف بأنها مجمعة إذا لم يحدث لها تغير في حالة وضعها معاً ، وإذا حدث للعناصر التي تكون جشطلت تغير من خلال تجمعها في جشطلت** » .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

٥ ـ وفي الصفحة ٣٠ : « والواقع أن علم الفراسة أقرب إلى مفاهيم الفسيولوجيا والطب في العصر الوسيط منه إلى مفاهيم العلوم الحديثة ، ومكانته في ذلك العصر أقوى من مكانته في عصرنا هذا ، إذ كان على وفاق مع القانون الطبيعي والعلوم ومناهج البحث **في العصر الحديث** .. » .

والصحيح : « **في العصر الوسيط** » . وقد كنت أقول : إنها غلطة مطبعية لولا أنها تكررت في الصفحة نفسها ، فأولى أن تكون نتيجة السرعة في الترجمة :

« لقد كانت الهيأة موضع فحص ولم يكن يطرأ على ذهن الطبيب **في العصر الحديث** أن يصف علاجاً واحداً بلا تميز بين صاحب المزاج الحار والبارد أو يصف نفس الدواء لصاحب البنية اليابسة والرطبة » .

وأضيف إلى هذه الملاحظات ثلاث ملاحظات أخرى لغرابة ما تدل عليه :

٦ ـ في الصفحة ٣٤ : « وابن سينا ... ثم يقسم الفلسفة النظرية ثلاثة أقسام : العلم الأدنى : الطبيعيات ، العلم الأوسط : الرياضيات ، **العلم الأعلى : علم الكلام** .. » والمرجع كما جاء في الحاشية « تسع رسائل في الحكمة والطبيعيات »

وفي « تسع رسائل في الحكمة والطبيعيات » ص ٦٨ طبعة بومباي : « أقسام الحكمة النظرية ثلاثة : ... **والعلم الأعلى ويسمى العلم الإلهي** » .

٧ ـ في الحاشية (١) في الصفحة ٦٩ : « نشر النص العربي في **ألب** ١٩٢٩ بعنوان : جمل أحكام الفراسة لابن زكريا الرازي في ذيل نص ... »

وهي **حلب** .. لو أنها فقط غير حلب المركز الفكري والاقتصادي الكبير في الحضارة الإسلامية !

والغريب أنه ذكرها صحيحة في الحاشية (١) في الصفحة ٢١ : « كتاب الفراسة لبوليون الحكيم ويليه جمل أحكام الفراسة لابن زكريا الرازي . مطبعة محمد راغب الطباخ بحلب ١٣٤٧ / ١٩٢٩ (المترجم) »

أي أنه حين كان الكتاب أمامه رأى كلمة « حلب » ، ولكنه حين ترجم عن الفرنسية « Alep » أصبحت ألب .

٨ ـ في الصفحة ٧٢ : « وفي قائمة مؤلفات الشافعي في الفهرست **أو في كتاب البيهقي (ـ ٤٥٨) ..** » .

وفي الحاشية (١) « **البيهقي ، تاريخ حكماء الإسلام** ، طبعة لاهور بالهند سنة ١٩٣٢ بعنوان تتمة صوان الحكمة » (المترجم) .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

ولأدري لماذا زج نفسه في هذه الحاشية ! **فالبيهقي أحمد بن الحسين المتوفى سنة ٤٥٨ (كما جاء في متن الدراسة) ومؤلف كتاب مناقب الشافعي ، غير البيهقي علي بن زيد المتوفى سنة ٥٦٥ ومؤلف تاريخ حكماء الإسلام أو تتمة صوان الحكمة** . ثم إن البيهقي علياً لم يترجم للشافعي وما كان له أن يترجم له في (تاريخ حكمائه) .

(٣١) محمود شكري الألوسي في كتابه « بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب » خير من كتب في علم الفراسة والعلوم الملحقة به من المحدثين وأكثرهم تفصيلاً ، وإليه رجع أمثال جرجي زيدان في « تاريخ آداب اللغة العربية » وجواد علي في « المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ولكن في « بلوغ الأرب » آفة لولا هي كان خير دليل وهادٍ لمن يريد البحث في « أحوال العرب » هي أنه لايذكر المصادر الذي استقى منها معلوماته .

أنظر في جزئه الثالث ، تحقيق محمد بهجة الأثري ، الطبعة الثانية ، مصر ١٩٢٥ : علم القيافة ص ٢٦١ ـ علم الفراسة ٢٦٢ ـ علم الكهانة والعرافة ٢٦٩ ـ علم الزجر والعيافة ٣٠٧ ـ علم الريافة ٣٤٣ ـ علم الاهتداء في البراري ٣٤٤ ـ علم نزول الغيث ٣٥٨ .

(٣٢) ذكره المرزباني في « معجم الشعراء » في باب « ذكر من غلبت كنيته على اسمه من الشعراء المجهولين والأعراب المغمورين ممن لم يقع إلينا اسمه » ـ ص ٥١٠ تحقيق عبد الستار فراج ، طبعة البابي الحلبي ١٩٦٠ .

(٣٣) شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ، ج ٣ ، ص ١٢٨١ ـ تحقيق أحمد أمين وعبد السلام هارون ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ط ٢ ، ١٩٦٨ .

وفي الحماسة أيضاً لأبي صعترة ثلاثة أبيات أخرى جميلة كالأولى هي :

زُكَيْرة وابنا أمه الهم والمنى ... وفي الصدر منهم كلما غبت هاجس
أودهم وداً إذا خامر الحشا ... أضاء على الأضلاع والليل دامس
بني رجل لو كان حياً أعانني ... على ضر أعدائي الذين أمارس

قال المرزوقي : « يعني بزكيرة وأخويه أولاد أخيه .. » ـ شرح ديوان الحماسة ، ج٣ ، ص ١٠٣٣ .

كل ما ذكر عن أبي صعترة من تخريج الأستاذ أحمد راتب النفاخ .

(٣٤) سورة الحجر ، الآية ٧٥ .

(٣٥) سورة محمد ، الآية ٣٠ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

(٣٦) ارجع إلى :

أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ـ ٣١٠) جامع البيان ، ج ١٤ ، ص ٣١ و ٣٢ ـ بولاق .

أبي القاسم عبد الكريم من هوازن القشيري (ـ ٤٦٥) لطائف الإشارات ، م ٣ ، ص ٢٧٧ و ٢٧٨ ـ دار الكاتب العربي ، مصر ١٩٧١ .

أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ـ ٥٠٢) مجمع البيان ، ج ١٤ ، ص ٣٤٣ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٣٧٩ .

جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ـ ٥٢٨) ـ الكشاف ، ج ٢ ، ص ٤٥٦ ـ المكتبة التجارية بمصر ، ط ٢ ـ ١٩٥٣ .

فخر الدين محمد بن عمر التيمي البكري الرازي (٥٤٤ ـ ٦٠٦) مفاتيح الغيب ، ج ٥ ، ص ٤١١ ـ بولاق .

أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الخزرجي القرطبي (ـ ٦٧١) الجامع لأحكام القرآن ، ج ١٠ ، ص ٤٢ ـ ٤٥ ـ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٩٦٦ .

عبد الله بن عمر البيضاوي (ـ ٦٨٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ـ في هامش المصحف ، ص ٣٤٩ ـ اسطمبول ١٣٠٥ .

عبد الله بن أحمد النسفي (ـ ٧٠١) مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، م ٢ ، ص ١٩٠ ـ بولاق ١٩٣٩ .

أبي حيان محمد بن يوسف النفزي الأندلسي (ـ ٧٤٥) البحر المحيط ، ج ٥ ، ص ٤٥٦ ـ ٤٦٣ ، مطبعة السعادة ، مصر ١٣٢٨ .

أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ـ ٧٧٤) تفسير القرآن العظيم ، ج ٢ ، ص ٥٥٥ ـ دار المعرفة ، بيروت ، طبعة مصورة .

نظام الدين الحسن بن محمد النيسابوري (ـ ٨٥٠) تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان ، على هامش تفسير الطبري ، ج ١٤ ، ص ٣٠ .

جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ـ ٩١١) الدر المنثور ، ج ٤ ، ص ١٠٣ ـ المكتبة الإسلامية بطهران ، الطبعة المصورة .

هذا وقد استخرج ما في تفاسير الفخر الرازي والبيضاوي وأبي حيان وابن كثير والسيوطي ونسخها بخطه الصديق الأستاذ أحمد راتب النفاخ الذي لولا عونه الدائم لي لوجدت في كثير مما أكتب مشقة وعنتاً .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

(٣٧) وجاء في تفسير مجاهد رواية أبي القاسم عبد الرحمن بن الحسن الهمذاني قال : أنبأنا عبد الرحمن ، نا إبراهيم ، نا آدم ، نا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله : (للمتوسمين) قال : للمتفرسين ـ تفسير مجاهد ، تحقيق عبد الرحمن الطاهر السورتي ، ص ٣٤٢ ـ طبعة قطر ١٩٧٦ .

(٣٨) السخاوي في « المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة » ، ص ١٩ و ٢٠ ـ تحقيق عبد الله محمد الصديق ، مصر ١٩٥٦ .

استخرج النص الأستاذ أحمد راتب النفاخ . ونقلته على طوله لما كان لهذا الحديث من قيمة كبيرة في الحياة الروحية في الإسلام وعند المتصوفة خاصة .

(٣٩) دائرة المعارف الإسلامية ، الطبعة الجديدة (بالفرنسية) ، م ٢ ، ص ٩٣٧ و ٩٣٨ ـ وإذا أمكن بعد التكلف الشديد أن نجد مسوغاً ضعيفاً لترجمة « لحن القول » بـ lapsus وهي بعد لا تستنفد كل معناها ، فنطق« خيلان » « خَيَلان » كما رسمت بالأحرف اللاتينية Khayalan خطأ محض يمتنع تسويغه مهما كان التكلف .

(٤٠) تفاسير : الطبري ، ج ٢٦ ص ٣٨ ـ الطبرسي ج ٩ ص ١٠٥ و ١٠٦ ـ الزمخشري ، ج ٤ ص ٢٥٩ ـ القرطبي ج ١٦ ص ٢٥٢ و ٢٥٣ .

(٤١) شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ، « الطرق الحكمية في السياسة الشرعية » ، ص ٣ ـ ٢٤ ، تصوير ، بيروت .

(٤٢) في لسان العرب : « اللوث عند الشافعي شبه الدلالة ولا يكون بينة تامة . وفي حديث القسامة ذكر اللوث ، وهو أن يشهد شاهد واحد على إقرار المقتول قبل أن يموت أن فلاناً قتلني أو يشهد شاهدان على عداوة بينهما أو تهديد منه له أو نحو ذلك » .

وفي اللسان أيضاً : « القسامة : الذين يحلفون على حقهم ويأخذون .. قال الأزهري : وتفسير القسامة في الدم أن يقتل رجل فلا تشهد على قتل القاتل إياه بينة عادلة كاملة ، فيجيء أولياء المقتول فيدعون قبل رجل أنه قتله ويدلون بلوث من البينة غير كاملة .. فإذا قامت دلالة من هذه الدلالات سبق إلى قلب من سمعه أن دعوى الأولياء صحيحة ، فيستحلف أولياء القتيل خمسين يميناً أن فلاناً الذي ادعوا قتله انفرد بقتل صاحبهم ما شركه في دمه أحد ، فإذا حلفوا خمسين يميناً استحقوا دية قتيلهم ، فإن أبوا أن يحلفوا مع اللوث الذي أدلوا به حلف المدعى عليه وبرئ ، وإن نكل المدعى عليه عن اليمين خير ورثة القتيل بين قتله أو أخذ الدية من مال المدعى عليه . وهذا جميعه قول الشافعي » .

(٤٣) سورة المائدة ، الآيات ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

(٤٤) سورة يوسف ، الآيات ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ .

(٤٥) علي بن عقيل البغدادي الظفري أبو الوفاء (ـ ٥١٣) عالم العراق وشيخ الحنابلة في بغداد في وقته . كان قوي الحجة اشتغل بمذهب المعتزلة في حداثته ، وكان يعظم الحلاج فأراد الحنابلة قتله . أعظم تصانيفه « كتاب الفنون » في أربعمائة جزء .

(٤٦) سورة النساء ، الآية ٣ .

(٤٧) جاء في سنن أبي داود « .. عن أنس بن مالك قال فيه : فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم (العُرَنيين) قافة فأتى بهم ، فأنزل الله في ذلك : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً ، الآية ﴾ ـ عون المعبود شرح سنن أبي داود ، ج ٤ ، ص ٢٢٨ ـ تصوير عن طبعة الهند .

وفي مسند أحمد : « قدم على النبي ﷺ ثمانية نفر من عكل فأسلموا فاجتووا المدينة فأمرهم رسول الله ﷺ أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وختلوا رعاتها (أو رعاءها) وساقوها ، فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم قافة فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم ولم يحسمهم حتى ماتوا وسمل أعينهم » ـ المسند ، ج ٣ ، ص ١٩٨ ـ طبعة البابي الحلبي .

أخرج الحديثين من السنن والمسند الأستاذ أحمد راتب النفاخ .

(٤٨) سورة الأنبياء ، الآية ٧٨ و ٧٩ .

(٤٩) البيت الثالث من قصيدته التي مطلعها :

أيتها النفس أجملي جزعا إن الذي تحذرين قد وقعا

ديوان أوس بن حجر ، تحقيق محمد يوسف نجم ، ص ٥٣ ـ طبعة صادر ، ١٩٦٧ .

(٥٠) الجمهرة ، ج ٢ ، ص ٣٣٣ .

(٥١) الجمهرة ، ج ٣ ، ص ٤٢٧ .

(٥٢) معجم مقاييس اللغة ، ج ٤ ، ص ٤٨٥ و ٤٨٦ ـ تحقيق عبد السلام هارون ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ١٣٦٩ .

استخرج نصي ابن دريد وابن فارس الأستاذ أحمد راتب النفاخ .

(٥٣) مسند أحمد ، ج٤ ، ص ٣٨٧ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

(٥٤) الدكتور جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج ٦ ، ص ٧٧٤ ـ دار العلم للملايين ، بيروت ١٩٦٩ .

(٥٥) محمد أعلى بن علي التهانوي ، كشاف اصطلاحات الفنون ، م ٢ ، ص ١١٢٣ ـ طبعة كلكته ١٨٦٢ .

عبد الكريم زهور عدي

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net